تهذيب

شرح الأسنوي

على

منهاج الوصول إلى علم الأصول

للقاضي البيضاوي

المتوفى سنة ٦٨٥ هـ

تأليف

الدكتور شعبان محمد إسماعيل

جامعة الأزهر

الجزء الأول

الناشر

المكتبة الأزهرية للتراث

٩ ش الأتراك - خلف الجامع الأزهر الشريف ت: ٥١٢٠٨٤٧

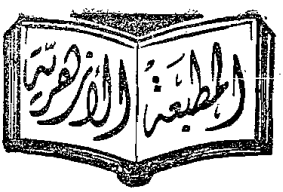

١٥ مدينة أبو بكر الصديق
مسطرد ـ ت : ٢٢١١٢٤٤

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .

ونصلي ونسلم على المبعوث رحمة للعالمين ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن دعا بدعوته وسار على نهجه واتبع سنته إلى يوم الدين .

وبعـــد :

فقد أكرم الله ـ تعالى ـ الخلق برسالة سيدنا محمد ـ ﷺ ـ التي أودع الله فيها من الخصائص والمميزات ماجعلها صالحة لكل زمان ومكان ، ومحققة لمصالح العباد في الدنيا والآخرة، باعتبارها خاتمة الشرائع السماوية، ومتضمنة لمنهج الله ـ تعالى ـ في صورته الأخيرة .

وقد نظمت الشريعة حياة الناس من جوانبها المختلفة ، نظمت حياتهم من ناحية علاقتهم بالله تعالى ، ومن ناحية علاقتهم بالأمور الدنيوية ، وكيف يتعاملون مع غيرهم ، سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين ، ولذلك كان الفقه الإسلامي ـ مع كثرة فروعه ـ يدور حول موضوعين اثنين : العبادات والمعاملات :

فالعبادات تمثل حق الله تعالى من العبادة والطاعـــة في كل ما أمر أو نهى .

والمعاملات ـ بمفهومها الشامل ـ تمثل جوانب الحياة المختلفة: من البيع

والشراء، والإجارة، والرهن، والشركة، والمزارعة والمساقاة، والمضاربة وسائر المعاملات المالية، وأحكام الأسرة، وأحكام العقوبات على الجرائم، والقصاص والديات وسائر مايتعلق بصون الدماء والأعراض.

وكذلك الأحكام المتعلقة بالتقاضي والخصومات، وعلاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول غير المسلمة، وما يتبع ذلك من الجهاد وأحكام الأسرى والغنائم، وفيه - أيضاً - بيان مايتعلق بالوصايا والمواريث، وحق كل وارث ذكراً كان أو أنثى. إلى آخر ماهو معروف فى كتب الفقه فى المذاهب المختلفة.

وضعت الشريعة لذلك كله القواعد التى تضبط تصرفات الناس، وتبين لهم وجه الحق فى كل شأن من شئونهم، إما بالنص - من القرآن والسنة - وإما عن طريق الاجتهاد والرأى المستنـــد إلى النص وروح الشريعة بصفة عامة.

ومن خصائص هذه الشريعة: قيامها على الحجة والبرهان، ورد الأمور المتنازع فيها إلى الوحى الإلهى. المتمثل فى القرآن والسنة، وما يلحق بهما عن طريق الاجتهاد.

قال الله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم فى شىء فردوه(١) إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ... ﴾.

فالرد إلى الله تعالى: هو الرجوع إلى القرآن الكريم، والرد إلى الرسول - ﷺ - هو الرجوع إليه فى حياته وإلى سنته الشريفة بعد وفاته.

والرد فى الأمور المتنازع فيها إنما يكون بالقياس للأمور التى لا نص فيها على مافيه نص، وهذا ما وضحته الآية الكريمة التى جاءت بعد الآية

---

(١) سورة النساء من الآية ٥٩.

السابقة وهى قوله تعالى : ﴿ وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أمر الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم . . . ﴾(١) .

وأولوا الأمر فى هـــذه الآية هم العلماء الذين بلغوا رتبة الاجتهاد ويستطيعون استنباط الأحكام الشرعية فى ضوء القواعد والضوابط التى وضعت لذلك ، حتى يواجهون كل جديد يطرأ على حياة الناس التى تجد من حين لآخر .

وقد علم الرسول - ﷺ - أصحابه كيف يواجهون الأمور التى لم يرد نص معين ، وذلك بالاجتهاد وتبادل الرأى من أهل العلم والصلاح .

روى سعيد بن المسيب عن على - رضى الله عنه - قال : قلت يارسول الله ، الأمر ينزل بنا لم ينزل فيه قرآن ، ولم تمض لك فيه سنة ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : « اجمعـــوا له للعالمين ، أو قال : العابدين من المؤمنين فاجعلوه شورى بينكم ، ولا تقضوا فيه برأى واحد »(٢) .

وقد طبق الصحابة - رضى الله عنهم - ماوجههم إليه الرسول - ﷺ - فى كل شئونهم .

روى الدارمى والبيهقى عن ميمون بن مهران قال : « كان أبو بكر إذا ورد عليه الخصوم نظر فى كتاب الله ، فإن وجد فيه مايقضى به قضى به بينهم ، وإن لم يجد فى كتاب الله نظر ، هل كانت من النبى - ﷺ - فيه سنة ؟ فإن علمها قضى بها ، فإن لم يعلم خرج فسأل المسلمين فقال : أتانى كذا وكذا . . . فلم أجد فى ذلك شيئاً ، فهل تعلمون أن النبى - ﷺ - قضى فى ذلك بقضاء ؟ فربما قام إليه الرهط فقالوا : نعم ، قضى بكذا وكذا ،

---

(١) سورة النساء من الآية ٨٣ .

(٢) روى الطبرانى مثله فى مجمع الزوائد الأوسط (١/ ١٧٨) .

فيأخذ بقضاء رسول الله - ﷺ - ويقول عند ذلك : الحمد لله الذى جعل فينا من يحفظ عن نبينا .

وإن أعياه ذلك دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم ، فاستشارهم ، فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به(١) .

وكذلك كان يفعل عمر بن الخطاب - رضى الله عنه -(٢) .

روى عن شريح القاضى قال: قال لى عمر بن الخطاب - رضى الله عنه -: « ... اقض بما استبان لك من قضاء رسول الله - ﷺ - فإن لم تعلم كل أقضية رسول الله - ﷺ - فاقض بما استبان لك من الأئمة المهتدين ، فإن لم تعلم كل ماقضت به الأئمة المهتدون فاجتهد رأيك ، واستشر أهل العلم والصلاح »(٣) .

وقد كان الصحابة - رضى الله عنهم - أفقه الناس لروح الإسلام ، وأعلمهم بمقاصده ، فقد تربوا فى الحضرة النبوية ، وشاهدوا أسباب نزول الآيات ، وورود الأحاديث النبوية فى الفوازل والأسباب والمتقـــدم والمتأخر والناسخ ، والمنسوخ مع ما امتازوا به من سلامة الفطرة ، ونور البصيرة ، وتمكن تام من اللغة العربية ومدلولاتها ، فقد كانت سجية لهم وسليقة .

ويليهم فى المنزلة : التابعون لهم بإحسان ، فهم تلاميذهم الذين تخرجوا على أيديهم ، ونهلوا من علمهم الذى تلقوه من رسول الله - ﷺ - وأثنى عليهم رب العزة والجلال فى قوله تعالى : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه ... ﴾(٤) .

---

(١) إعلام الموقعين (١ / ٨٤) . (٢) المصدر السابق .

(٣) نفس المصدر . (٤) سورة التوبة من الآية ١٠٠ .

وقال فيهم رسول الله - ﷺ - وفى أصحابه الكرام : « خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ... » .

فلم يكن الصحابة ولا التابعون - رضى الله عنهم - فى حاجة إلى معرفة القواعد والضوابط التى عرفت - فيما بعد - بأصول الفقه والاستنباط ، لأنها - كما قلنا - كانت مركوزة فى أذهانهم وسجية لهم ، فكانوا يعرفون الخاص والعام الذى أريد به العموم والعام الذى يراد به الخاص، والمطلق والمقيد ، والمشترك والمفرد ، والحقيقة والمجاز ، والناسخ والمنسوخ ، وما إلى ذلك من القواعد المختلفة التى تدرس فى هذا العلم .

أما بعد أن طال الزمن ، وفسد اللسان العربى ، نتيجة لاختلاط الأعاجم بالعرب ، أصبح الأمر يحتاج إلى بيان هذه القواعد ، وضبط أصول الاستنباط واستخراج الأحكام من الأدلة الشرعية ، الأمر الذى جعل الإمام عبد الرحمن بن مهدى ، عالم الحديث بالمدينة المتوفى سنة (١٩٨ هـ) يطلب من الإمام الشافعى - رضى الله عنه - وضع قواعد يحتكم إليها ، وأسس يسير عليها العلماء ، وكيف يتعاملون مع الأدلة الشرعية ، بعد أن احتدم النزاع بين مدرسة الحديث أو مدرسة النص بالمدينة - ومدرسة الرأى بالعراق ، فأجابه الإمام الشافعى ، وبعث إليه بهذه القواعد ، والتى عرفت فيما بعد بـ « الرسالة » .

وقد بين الإمام الشافعى - فى هذه الرسالة - أهمية رسالة سيدنا

---

(١) حديث صحيح رواه البخارى : كتاب الشهادات - باب : لايشهد على شهادة جور إذا أشهد ، وفى باب : فضائل أصحاب النبى - ﷺ - وباب: مايحذر من زهرة الدنيا .

كما رواه الترمذى : باب ماجاء فى القرن الثالث من أبواب الفتن وأحمد فى المسند (٤ / ٤٢٦ ، ٤٢٧ ، ٤٣٦ ، ٤٤٠ ، والبيهقى فى السنن الكبرى - باب الوفاء بالنذر (٨ / ٧٤) .

محمد ـ ﷺ ـ وأهمية الكتاب العزيز (القرآن) وأنه لا تنزل بأحد نازلة إلا وفى كتاب الله تعالى ، حكم لها إما نصاً وإما إلحاقا بالنص ، وأن مهمة الرسول ـ ﷺ ـ تبيين ما نزل إلى الناس ـ ثم أتبع ذلك بباب « كيف يكون البيان » ثم تكلم عن علاقة السنة بالقرآن ، وتحدث عن حجية السنة وأنها المصدر الثانى للتشريع ، كما بين حجية خبر الآحاد بصفة خاصة ، ثم على الإجماع ، والقياس وحجيته وشروطه الأساسية ، وألحق به الاجتهاد ثم الاستحسان ، ثم ذكر الاختلاف بين العلماء : المذموم منه والممدوح ، وأنهى رسالته بموضوع « أقوال الصحابة » ـ رضى الله عنهم ـ ومدى الاستدلال بها .

فكانت هذه الرسالة بمثابة اللبنة الأولى فى هذا العلم ، ثم تتابع العلماء ـ بعد ذلك ـ فى التأليف وشرح رسالة الإمام الشافعى ، وإضافة بعض الموضوعات إليها بالصورة التى ترى أصول الفقه ، عليها الآن .

وقد سلك الأصوليون ـ بعد الإمام الشافعى مسالك مختلفة :

(ا) فمنهم من اتجه نحو تحرير المسائل الأصولية وتقرير القواعد تقريرا منطقياً ، آخذين بما أيده الدليل والبرهان ، دون نظر إلى ما يتفرع على هذه القواعد من فروع فقهية ، فما أيده العقل وقام عليه الدليل والبرهان اعتبروه أصلا شرعياً ، سواء وافق الفروع الفقهية أم خالفها . ويسمى هذا الاتجاه باتجاه « المتكلمين » لأنهم أشبهوا علماء الكلام فى إقامة الأدلة ودفع شبه المخالفين .

(ب) ومنهم من اتجه نحو تقرير القواعد الأصولية على مقتضى ما نقل من الفروع الفقهية ، وعرفت هذه الطريقة بطريقة الفقهاء أو الحنفية .

(ج) وفى القرن السابع الهجرى بدأت تظهر طريقة ثالثة تجمع بين الطريقتين : بحيث تذكر القواعد الأصولية ، وتقيم الأدلة عليها ، ثم

تقارن بين ماقاله المتكلمون وما قاله الفقهاء ، مع الترجيح بينهما ، وذكر الفروع المخرجة على هذه القواعد .

وأول من قام بهذا العمل : مظفر الدين : أحمد بن على الساعاتى الحنفى المتوفى (٦٩٤ هـ) فى كتابه المسمى : « بديع النظام الجامع بين أصول البزدوى والإحكام » وتتابع العلماء - بعد ذلك - فى التأليف على نفس المنهج السابق .

أهم الكتب التى على طريقة المتكلمين :

١ - العهد - وبعض العلماء يسمه « العمد » للقاضى عبد الجبار بن أحمد ابن عبد الجبار الهمذانى (ت ٤١٥) .

٢ - المعتمد فى أصـــول الفقه لأبى الحسين : محمد بن على البصرى المعتزلى (ت ٤٣٦ هـ) .

٣ - البرهان فى أصول الفقه لأبى المعالى : عبد الملك بن عبد الله الجوينى الشافعى المعروف بإمام الحرمين (ت ٤٧٨ هـ) .

٤ - المستصفى من علم الأصول لأبى حامد : محمد بن محمد الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) .

فكانت هذه الكتب الأربعة بمثابة الأركان لهذا الفن عند المتكلمين.

ثم جاء - بعد ذلك - عالمان جليلان لخصا مافى هذه الكتب الأربعة هما : فخر الدين محمد بن عمر الرازى (ت ٦٠٦ هـ) فى كتاب سماه « المحصول فى أصول الفقه » وسيف الدين أبى الحسن على بن أبى على بن محمد الآمدى (ت ٦٣١ هـ) فى كتاب سماه « الإحكام فى أصول الأحكام » .

المحصول - منهجه - ومختصروه :

بدأ المصنف كتابه بالمقدمات الأصولية المعتادة ، وقسمها إلى فصول عشرة ، وفى الفصل العاشر منها وضح أبواب الكتاب وهى على النحو الآتى :

الباب الأول : فى اللغات

الباب الثانى : فى الأمر والنهى

الباب الثالث : فى العموم والخصوص

الباب الرابع : فى المجمل والمبين

الباب الخامس : فى الأفعال

الباب السادس : فى الناسخ والمنسوخ

الباب السابع : فى الإجماع

الباب الثامن : فى الأخبار

الباب التاسع : فى القياس

الباب العاشر : فى الترجيح

الباب الحادى عشر : فى الاجتهاد

الباب الثانى عشر : فى الاستفتاء

الباب الثالث عشر : فى الأدلة المختلف فيها

اهتمام العلماء بكتاب المحصول :

اهتم العلماء منذ عصر المؤلف بكتاب « المحصول » وتلقوه بالرضا والقبول ؛ لأنه فاق كل ماتقدمه من المصنفات تنظيما وتنسيقاً وإحاطة بدقائق هذا العلم .

ومما يدل على ذلك : كثرة شارحيه ، ومختصريه - عبر العصور المختلفة، وسوف نذكر هنا ما استطعنا الوقوف عليه من الشروح والمختصرات :

أولا : الشروح :

١ - شمس الدين : محمد بن محمد الأصبهانى (ت ٨٧٦ هـ) شرحه شرحاً

وافياً سماه « الكاشف » يوجد له مخطوطة بمكتبة دار الكتب المصرية تحت رقم (٤٧٣) أصول فقه .

٢ ـ شهاب الدين أبو العباس : أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤ هـ) شرحه في كتاب سماه « نفائس الأصول في شرح المحصول »(١) .

٣ ـ محمد بن عبد الرحيم الهندي الأرموي (ت ٧١٥ هـ شرح المحصول شرحاً موسعاً مخطوط بدار الكتب المصرية رقم (١٦٢) أصول فقه .

٤ ـ شمس الدين : محمد بن محمد الجزري (ت ٧٣٣ هـ) شرحه في ثلاثة مجلدات(٢) .

٥ ـ أحمد بن عثمان بن صبيح الجوزقاني (ت ٧٤٤ هـ) ذكر صاحب كشف الظنون(٣) أن له على المحصول تعليقات مفيدة .

٦ ـ عز الدين : عبد الحميد هبة الله المدائني المعتزلي (ت ٦٥٥ هـ) ذكر صاحب كشف الظنون(٤) أن له تعليقات على المحصول :

٧ ـ شمس الدين : محمد بن محمود .

ثانياً : المختصرات :

أما الذين اختصروا كتاب « المحصول » فكثيرون منهم :

١ ـ مؤلف المحصول نفسه ، اختصره في كتاب سماه « المنتخب » مخطوط بدار الكتب المصرية رقم (١١٥) أصول فقه .

---

(١) طبع بمكتبة نزار مصطفى الباز بمكة المكرمة تحقيق الشيخين : عادل أحمد عبد الموجود ، وعلي محمد معوض .

(٢) أشار إلى ذلك محقق كتاب « التحصيل » الدكتور عبدالحميد علي أبو زنيد في مقدمة « التحصيل » (١ / ٧٣) .

(٣) (٢ / ١٦١٥) .

(٤) (٢ / ١٦١٥) .

٢ ـ عماد الدين : محمد بن يونس بن منعة الأزدبيلي (ت ٦٠٨ هـ)(١).

٣ ـ أمين الدين : مظفر بن محمد النبريزي (ت ٦٢١ هـ) اختصره في كتاب سماه « التنقيح » ينقل عنه الإسنوي كثيراً كما سيأتي .

٤ ـ تاج الدين : محمد بن حسين الأرموي (ت ٦٥٦ هـ) اختصره في كتاب سماه : « الحاصل »(٢) .

وقد اهتم العلماء بكتاب « الحاصل » بالشرح والاختصار :

(أ) فشرحه : أبو عبد الله القفطي (ت ٧٣٦ هـ) وسمى شرحه « تحفة الواصل في شرح الحاصل »(٣) .

(ب) كما اختصره القاضي ناصر الدين : عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥ هـ) وسمى كتابه « منهاج الوصول إلى علم الأصول » وهو الذي شرحه « الإسنوي » والذي تكتب هذه المقدمة له . وسوف نتحدث عن منهج البيضاوي بعد قليل :

٥ ـ تاج الدين : عبد الرحيم بن محمد بن يونس بن منعة الموصلي (ت ٦٧١ هـ) .

٦ ـ سراج الدين أبو الثناء : محمود بن أبي بكر الأرموي (ت ٦٨٢هـ) اختصر في كتاب سماه : « التحصيل من المحصول »(٤) .

٧ ـ شهاب الدين أبو العباس : أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤ هـ) أسماه : « تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول » ثم وضع عليه شرحاً أسماه : « شرح تنقيح الفصول »(٥) .

---

(١) الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي (٢ / ٥٠) .
(٢) حققه وطبعه على الآلة الكاتبة عبد السلام محمود أبو ناجي .
(٣) أشار إلى ذلك الشيخ المراغي في الفتح المبين .
(٤) طبع بمؤسسة الرسالة ـ بيروت تحقيق الدكتور عبدالحميد علي أبوزنيد.
(٥) طبع بمكتبة الكليات الأزهرية تحقيق الأستاذ طه عبدالرؤف سعد .

٨ – مجد الدين ابن دقيق العيد : اختصر المحصول فى كتاب أسماه : « مختصر المحصول »(١) .

٩ – محي الدين : سليمان بن عبد القوى الحنبلى (ت ٧١٠ هـ) أشار إلى ذلك محقق كتاب التحصيل(٢) .

١٠ – علاء الدين : على بن محمد بن خطاب المغربي ثم المصرى الباجى الشافعى (ت ٧١٤ هـ) اختصره فى كتاب سماه : « غاية السول » مخطوط بدار الكتب المصرية ضمن مجموعة برقم (٢٠٩) مجاميع .

هذه أهم الشروح والمختصرات التى كتبت على المحصول وهى – فى جملتها – تدل دلالة واضحة على أن مؤلف « المحصول » استطاع أن يضيف جديداً فى كتابه هذا ، وأن ينظم موضوعات « علم الأصول » تنظيما جديداً يتفق مع طبيعة الموضوعات التى يعالجها هذا العلم .

المنهاج للبيضاوى وشروحه :

سبق أن قلنا : إن كتاب « المنهاج » مختصر « الحاصل » لتاج الدين الأرموى ، « والحاصل » معروف أنه مختصر من « المحصول » .

فكتاب « المنهاج » هو الخلاصة لهذا الخط الذى بدأه الإمام فخر الدين الرازى .

ولذلك : اهتم العلماء – قديماً وحديثاً – بهذا الكتاب اهتماماً بالغاً ، كما اهتموا بأصله « المحصول » فمنهم من شرحه ، ومنهم من خرج أحاديثه ، ومنهم من نظمه ، ومنهم من استدرك عليه بعض الزيادات التى رآها لازمة ومكملة له . إلى آخر صور الاهتمام بهذا الكتاب .

---

(١) أشار إلى ذلك محقق كتاب « التحصيل » .

(٢) (١ / ٧٣) .

ونحن لو أردنا ذكر كل من شرح هذا الكتاب لطال بنا المقام ، ويكفى أن نشير إلى بعضها :

١ ـ المؤلف نفسه ـ ذكر ذلك الشهاب الخفاجى فى حاشيته على تفسير البيضاوى .

٢ ـ « معراج الوصول إلى شرح منهاج الوصول » للشيخ مجد الدين محمد بن أبى بكر الأيكى الشيرازى (ت ٦٩٧) مخطوط بدار الكتب المصرية ومكتبة الأزهر .

٣ ـ معراج المنهاج فى شرح المنهاج ـ تأليف شمس الدين محمد بن يوسف بن عبد الله محمود الجزرى (ت ٧١١ هـ)(١) .

٤ ـ شرح السيد برهان الدين عبيد الله بن محمد الفرغانى العبرى (ت ٧٤٢ هـ)(٢) .

٥ ـ شرح الشيخ تقى الدين على بن عبد الكافى بن تمام السبكى (ت ٧٥٦ هـ) سماه « الإبهاج فى شرح المنهاج » وصل فيه إلى المسألة الرابعة فى أحكام الحكم : « وجوب الشىء يوجب مالا يتم إلا به وكان مقدورا » ثم أكمله ولده ، قاضى القضاه : تاج الدين أبو نصر : عبد الوهاب بن على السبكى (ت ٧٧١ هـ) صاحب جمع الجوامع(٣) .

---

(١) طبع بالقاهرة ـ بعد أن حققته ونلت به درجة « الدكتوراه » من كلية الشريعة ـ جامعة الأزهر بمرتبة الشرف الأولى والتوصية بطبع الرسالة على نفقة جامعة الأزهر وتبادلها مع الجامعات الأخرى فى عام ١٩٧٥ م ، وكان المشرف على الرسالة : فضيلة الشيخ عبدالغنى محمد عبد الخالق ـ طيب الله ثراه ـ وأسكنه فسيح جناته .

(٢) حققه ونال به درجة « الدكتوراه » الدكتور أحمد خميس من كلية الدراسات الإسلامية والعربية ـ جامعة الأزهر عام ١٩٩٥ م .

(٣) طبع أولا مع شرح الإسنوى بمطبعة التوفيق الأدبية بمصر، ثم أعادت =

٦ – « نهاية السول فى شرح منهاج الوصـــول » للإمام جمال الدين أبى محمد عبد الرحيم الإسنوى الشافعى (ت ٧٧٢ هـ) وهو الذى تقدم له .

٧ – شرح العلامة : محمد بن الحسن البدخشى الحنفى المسمى : « مناهج العقول » وهو شرح دقيق العبارة ، جدير بتحرير المسائل الأصولية ، جمع فيه المؤلف بين المتن والشرح . طبع عدة طبعات مع كتاب نهاية السول».

٨ – شرح الشيخ يس سويلم طه – من علماء الأزهر الشريف وعضو لجنة الفتوى – رحمه الله تعالى – سماه « صفوة البيان » يمتاز بسهولة العبارة وتحرير محل النزاع فى أغلب المسائل ، وتوضيح كلام البيضاوى بأسلوب دقيق . درسه لنا – رحمه الله تعالى – ونحن فى القسم العالى للدراسات الإسلامية والعربية .

شرح الإسنوى وعمله فيه :

يعتبر كتاب « نهاية السول » من أحسن الشروح التى وضعت على « المنهاج » من حيث دقة العبارة ، والوضوح ، وتحرير محال النزاع، وإيراد الأدلة المختلفة على ما يورده من مسائل ، بالإضافة إلى التى يوردها المصنف.

وكثيرا ما يقارن بين عبارة « المنهاج » وبين الكتب الثلاثة الأخرى التى تعتبر الأصل للمنهاج « المحصول – الحاصل – التحصيل » بالإضافة إلى المصادر الأخرى الأصيلة ، مثل : البرهان لإمام الحرمين ، والمختصر لابن الحاجب والإحكام للآمدى وغيرهم كثير .

= طبعة منفصلا مكتبة الكليات الأزهرية ، بعد أن حققته وقدمت له بمقدمة مستفيضة عن حياة المؤلفين وأهمية الكتاب ، ثم سطت عليه – كما سطت على غيره من الكتب : مكتبة دار الكتب العلمية ببيروت فحذفت المقدمة واسم المحقق وأعادت طبعه سنة ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م . فحسبنا الله ونعم الوكيل فى القائمين على هذه الدار والذين يساعدونهم على سرقة الكتب .

وأحيانا يتعرض لمذهب الحنفية ويقارن بين كلامهم وكلام المتكلمين فى عبارة مهذبة ، ولا يتعصب لمذهب معين بالرغم من أنه شافعى ، شأنه فى ذلك شأن العلماء العاملين المتمسكين بآداب الإسلام وأخلاقه .

إلا أنه كثيراً ما يورد العديد من الاعتراضات التى يذكرها الأصوليون فى المطولات ، وأحيانا لا يجيب عليها ، الأمر الذى يشتت ذهن القارىء خاصة المبتدىء ، كما أنه - أحيانا - يستطرد ويدخل فى مسائل جانبية ربما غطت على لب المسألة الأساسية .

عملى فى الكتاب :

وقد وفقنى الله تعالى لخدمة هذا الكتاب بالآتى :

أولا : حذفت بعض الاعتراضات التى تكون نهاية البحث فيها من ناحية الخلاف اللفظى .

ثانياً : صححت ماوقع فى الكتاب من أخطاء فى الآيات القرآنيـــة والأحاديث النبوية ، وبعض الأعلام التى نالها تحريف أو تصحيف .

ثالثاً : وضعت عناوين للمسائل المهمـــة التى لم يعنون لها المؤلف ، تيسيراً على القارىء للوصول إلى مايريده من أقرب الطرق .

رابعاً : خرّجت شواهد الكتاب المختلفة ، من عزو الآيات القرآنية إلى سورها ، وتخريج الأحاديث والآثار المختلفة ، مع الحكم عليها ، وخاصة الأحاديث التى يوردها بالمعنى ولا أصل لها - من حيث السند - ولكن لها مايؤيدها من حيث المعنى ، مثل قوله - ﷺ - : « حكمى على الواحد حكمى على الجماعة » ، وقوله - ﷺ - : « نحن نحكم بالظاهر ... » .

خامساً : الترجمة للأعلام التى وردت فى الكتاب بالقـــدر الذى يليق بالمقام .

سادساً : ربط الكتاب بالمصادر التى أخذ منها المؤلف - ما أمكن - حتى يسهل على الباحث الرجوع إليها .

* * *

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفع به بقدر إخلاصى فيه .

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم ؟

د / شعبان محمد إسماعيل

تهذيب

شرح الأسنوي

على

منهاج الوصول إلى علم الأصول

للقاضي البيضاوي

المتوفى سنة ٦٨٥ هـ

الجزء الأول

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي مهد أصول شريعته بكتابه القديم الأزلي: وأيد قواعدها بسنة نبيه العربي ، وشيد أركانها بالإجماع المعصوم من الشيطان الغوي ، وأعلى منارها بالاقتباس من القياس الخفي والجلي ، وأوضح طرائقها بالاجتهاد في الاعتماد على السبب القوي ، وشرع للقاصر عن مرتبتها استفتاء من هو بها قائم ملي . وصلواته وسلامه على سيدنا محمد المبعوث إلى القريب والبعيد والشريف والدني وعلى آله وأصحابه أولى كل فضل سني ، وقدر علي .

وبعد فإن أصول الفقه علم عظيم قدره ، وبين شرفه ، وفخره ، إذ هو قاعدة الأحكام الشرعية ، وأساس الفتاوى الفرعية ، التي بها صلاح المكلفين معاشاً ومعاداً . ثم إن أكثر المشتغلين به في هذا الزمان قد اقتصروا من كتبه على المنهاج للإمام العلامة قاضي القضاة ناصر الدين البيضاوي - رضي الله عنه - لكونه صغير الحجم ، كثير العلم ، مستعذب اللفظ ، وكنت أيضاً ممن لازمه درساً وتدريساً ، فاستخرت الله تعالى في وضع شرح عليه موضح لمعانيه ، مفصح عن مبانيه ، محرر لأدلته ، مقرر لأصوله ، كاشف عن أستاره . باحث عن أسراره ، منبهاً فيه على أمور أخرى مهمة .

أحدها : ذكر ما يرد عليه من الأسئلة التي لا جواب عنها أو عنها جواب ضعيف .

الثاني : التنبيه على ما وقع فيه من الغلط في النقل .

الثالث : تبيين مذهب الشافعي بخصوصه ، ليعرف الشافعي مذهب

إمامه فى الأصول ، فإن ظفرت بالمسألة فيما وقع لى من كتب الشافعى كالأم ، والأمالى والإملاء ، ومختصر المزنى ، ومختصر البويطى نقلتها منه بلفظها غالباً مبيناً الكتاب الذى هى فيه ، ثم الباب ، وإن لم أظفر بها فى كلامه عزوتها إلى ناقلها عنه .

الرابع : ذكر فائدة القاعـــدة من فروع مذهبنا فى المسائل المحتاجة إلى ذلك .

الخامس : التنبيه على المواضع التى خالف المصنف فيها كلام الإمام فخر الدين الرازى(١) فى كتابه « المحصول » أو كلام الآمدى(١) ، أو كلام ابن الحاجب(٣) ، فإن كل واحد من هؤلاء قد صار عمدة فى التصحيح يأخذ به آخذون ، فإن اضطرب كلام أحد هؤلاء نبهت عليه أيضاً .

السادس : ماذكره الإمام ، وابن الحاجب من الفروع الأصولية ، وأهمله المصنف فأذكره مجرداً عن الدليل غالباً .

السابع : التنبيه على كثير مما وقع فيه الشارحون من التقريرات التى

---

(١) هو : محمد بن عمر الحسينى الرازى ، صاحب كتاب « المحصول » فى أصول الفقه . وأحد الأئمة فى العلوم الشرعية ، توفى سنة ٦٠٦ هـ .

انظر (شذرات الذهب ٥ / ٢١ ، وفيات الأعيان ٣ / ٣٨١) .

(٢) هو : على بن أبى على بن محمد بن سالم الثعلبى ، سيف الدين الآمدى ، الفقيه الأصولى المتكلم ، صاحب كتاب « الإحكام فى أصول الأحكام » ، توفى سنة ٦٣١ هـ .

انظر : (شذرات الذهب ٥ / ١٤٤ ، وفيات الأعيان ٢ / ٤٥٥) .

(٣) هو : عثمان بن عمر بن أبى بكر ، أبو عمرو جمال الدين ، الفقيه المالكى ، المعروف بابن الحاجب ، كان ركناً من أركان الدين فى العلم والعمل ، بارعاً فى العلوم الأصولية ، وتحقيق علم العربية ، ومذهب مالك بن أنس ، توفى سنة ٦٤٦ هـ .

انظر فى ترجمته : (الديباج المذهب ٢ / ٨٦ ، شذرات الذهب ٥ / ٢٣٤) .

ليست مطابقة ، وقد كنت قصدت التصريح بكل ماذكره منها فرأيت أن الاشتغال به يطول لكثرته ، حتى رأيت فى بعض شروحه المشهورة ثلاثة مواضع يلى بعضها بعضا، فلذلك أضربت على كثير منها فلم أذكره البتة اكتفاء بتقرير الصواب ، وأشرت إلى كثير منها إشارة لطيفة ، وصرحت بمواضع كثيرة منها .

الثامن : التنبيه على فوائد أخرى مستحسنة ، كنقول غريبة ، وأبحاث نافعة ، وقواعد مهمة إلى غير ذلك مما سقراه إن شاء الله تعالى .

واعلم أن المصنف رحمه الله أخذ كتابه من الحاصل للفاضل تاج الدين الأرموى(١) . « والحاصل » أخذه مصنفه من المحصول للإمام فخر الدين ، والمحصول استمداده من كتابين لايكاد يخرج عنهما غالباً ، أحدهما : « المستصفى » لحجة الإسلام الغزالى(٢) ، والثانى : « المعتمد » لأبى الحسين البصرى(٣) ، حتى رأيته ينقل منهما الصفحة أو قريباً منها بلفظها ، وسببه على ماقيل : إنه كان يحفظهما ، فاعتمدت فى شرحى لهذا الكتاب مراجعة هذه الأصول طلباً لإدراك وجه الصواب فى المنقول منه والمعقول ،

---

(١) هو : محمد بن الحسين بن عبد الله ، تاج الدين أبو الفضائل الأرموى الشافعى ، استوطن بغداد وتولى التدريس بالمدرسة الشرابية . اختصر كتاب « المحصول » فى كتاب سماه « الحاصل من المحصول » . توفى سنة ٦٥٣ هـ .

انظر : روضات الجنات للخوانسارى (٨ / ١١٨) .

(٢) هو : محمد بن محمد بن محمد الغزالى ، الملقب بحجة الإسلام ، جامع شتات العلوم النقلية والعقلية ، كان أفقه أقرانه وإمام أهل زمانه من أهم كتبه فى الأصول « المستصفى » . توفى سنة ٥٠٥ هـ . (الوفيات ١ / ٥٨٦ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٢٠٣) .

(٣) هو : محمد بن على الطيب ، أبو الحسين البصرى المعتزلى ، أحد أئمة المعتزلة ، كان قوى الحجة والمعارضة فى المجادلة والدفاع عن آراء المعتزلة .

من أهم مؤلفاته « المعتمد » ، توفى سنة ٤٣٦ هـ (وفيات الأعيان ٣ / ٤٠١ ، فرق وطبقات المعتزلة ص ١٢٥) .